@ 139 @ هذه الآية وأمره أن يعزله وذلك أنه لا ينبغي لأحد من المسلمين ولي ولاية أن يتخذ من أهل الذمة وليا فيها لنهي ا عن ذلك وذلك أنهم لا يخلصون النصيحة ولا يؤدون الأمانة بعضهم أولياء بعض $ المسألة الثالثة $.

سئل ابن عباس عن ذبائح نصارى العرب فقرأ (! !) وقد بيناه فيما تقدم موضحا وعلى هذا جاء بيان تمام الآية ثم جاءت الآية الأخرى عامة في نفي اتخاذ الأولياء من الكفار أجمعين $ الآية الثامنة عشرة $.

قوله تعالى (!. (!

فيها أربع مسائل $ المسألة الأولى $.

كان المشركون واليهود والمنافقون إذا سمعوا النداء إلى الصلاة وقعوا في ذلك وسخروا منه فأخبر ا سبحانه بذلك عنهم وليس في كتاب ا تعالى ذكر الأذان إلا في هذه الآية أما إنه ذكرت الجمعة على الاختصاص $ المسألة الثانية $.

روي أن رجلا من النصارى وكان بالمدينة إذا سمع المؤذن يقول أشهد أن محمدا رسول ا قال حرق الكاذب فسقطت في بيته شرارة من نار وهو نائم فتعلقت النار بالبيت فأحرقته وأحرقت ذلك الكافر معه فكانت عبرة للخلق والبلاء موكل بالمنطق .

وقد كانوا يمهلون مع النبي حتى يستفتحوا فلا يؤخروا بعد ذلك